

قانون رقم ١١٥ لسنة ٢٠١٨

بربط موازنة الهيئة القومية لسكك حديد مصر
للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩

بِاسْمِ الشَّجَبِ

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

المادة الأولى

قدر جملة موازنة الهيئة القومية لسكك حديد مصر لسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨
يبلغ ٥٩٩٢٠٥٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره عشرون ملياراً وخمسمائة وتسعة وتسعون
مليوناً ومائتان وخمسة آلاف جنية).

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ .. يبلغ ١٥٨٤٦٦ جنيه
(فقط وقدره عشرة ملايين ومائة وثمانية وثمانية وخمسون مليوناً وأربعين مليوناً وستة وستون ألف جنيه)
موزعة كالتالي :

أجور يبلغ ٣٢٥٧ جنيه.

باقي التكاليف والمصروفات يبلغ ١٤٦٦٠٠٠ جنية .

(النَّادِيُّ الْأَشْتَرِيُّ)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩ يبلغ ٤٧٠٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره أربعة مليارات وسبعمائة مليون جنيه).

(المادة الرابعة)

قدر خسائر العام للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بلغ ٥٤٥٨٤٦٦٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة مليارات وأربعينية وثمانية وخمسون مليوناً وأربعينية وستة وستون ألف جنيه).

النهاية الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩ بـ ٢٠٧٣٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره عشرة مليارات وأربعمائة وأربعون مليوناً وسبعمائة وتسعه وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

استخدامات استثمارية يبلغ ٣٢.٤٥ جنية .

تحويلات رأسمالية تبلغ ٧٢٣٦٢٣٩ . . . جنية .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩ بمبلغ ١٠٤٤.٧٣٩... جنيه (فقط وقدره عشرة مليارات وأربعين مليوناً وسبعمائة وتسعة وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٩٢٣.٧٣٩... جنيه ، منه مبلغ ٢٣٩٨٧٣٢... جنيه مساهمة من الخزانة العامة .

قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٢١... جنيه .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٨ يُبْصِم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُعمل به كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ شوال سنة ١٤٣٩ هـ .

(الموافق ٢٧ يونيو سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسى

١٦٤٣/٢٠١٩ مارس ٢٠١٩